

1889 - هل يجوز للمرأة أن تجري عملية تجميل معالجة آثار

حرق؟ - نور على الدرب

صالح اللحيدان

نذكر فيها اه انها اصببت بحروق في صغرها في الجهة اليسرى من صدرها. واثر هذا على ثديها الايسر. تقول لما كبرت الان آآ خطبت من عدد كبير من الرجال لكنني ارفض لهذا السبب. وآآ افكر في اجراء عملية - [00:00:00](#)

التجميل اللي صدري لكنني اخشى كشف آآ بدني على الرجال الاجانب. فتسأل عن آآ الحكم هل يجوز لها ان تجري عملية تجميل ام اه تخبر اه الخاطب؟ اما لا تفعل والحالة هذه - [00:00:20](#)

ان وجدت نساء يتولين هذه الجراحة فلا حرج لان هذا التجميد ليس من تغيير خلقة الله لا يعد من تغيير الخلقة وانما هو معالجة لاثار جرح اما ان يتولى الرجال الرجال - [00:00:38](#)

ذلك فلا يجوز لان هذا ليس من الضرورات التي يباح للمرأة ارتكابها بعدم قدرتها على توقيها وانما هو امر تجميلي تحسيني والامور التحسينية لا تستباح بها المحرمات اولى بالسائلة ان - [00:01:01](#)

ليعلم من خطبها ان فيها هذا الاثر فاذا كانت ذات خلق كريم وعقل سليم ورأي حسن وتصرف يحترم فانه سوف يعوضها باذن الله ذلك اكثر مما فاتها بسبب هذه الحروق والله اعلم - [00:01:24](#)